

غريب الحديث لابن الجوزي

وكانت عائشة رجُلّة الرّأي أيّ كان رأؤها رأيت الرّجال .
قال الثّوري يكرهه أن يجمع بين امرأتين إذا كانتا
إحداهما رجُلّا لم تحلّ له الأخرى إذا كانتا من نسب .
قال الفتيبي وذلك مثل العمّة والخالّة لا يجوز أن يذكحها على ابنة الأخ
وعلى ابنة الأخت لأنّك إذا جعلت العمّة رجُلّا صارت عمّة فلا
يحلّ له بينت الأخ وإذا جعلت الخالّة رجُلّا صارت خالّة فلم يحلّ
له بينت الأخت وكذلك تحريم الجمع بين الأختين يرى هذا سببه لأنّك
إذا جعلت إحدى الأختين أختاً لم تحلّ له الأخت .
وقول سفيان إذا كان ذلك من نسب يريد إن نسما يكره هذا في النسب ولا يكره
في الصّهر إلاّ تراهم قد أجازوا الرّجل أن يجمع بين امرأة
الرّجل وابنتيه من غيرها .
في الحديث قال لأسمّة أنظر هل ترى رجلاً .
قال الأصمعي هي الحجارة المجمعّة يجمعونها للناس للبيداء وطبي
الأبصار وهي الرّجّام .
قال عبيد بن رافع بن مغفّل لا تُرجّموا قبيري أي لا تجعلوا عليه الرّجّم
وهي الحجارة .
وكتب عمر بن الرّجّان للمشيّة عليها شدّ يد